



حكم تشريح الجثث في الشريعة الإسلامية

بحث تقدم به

أ.د. محسن عبد فرحان الجميلي

dr. muhsin123@gmail.com



المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على
اشرف المرسلين محمد ﷺ اجمعين وعلى آله
 واصحابه ومن سار على نهجه الى يوم الدين .
 اما بعد؛ فإن علم التشريح هو احد فروع علم
 الاحياء الذي يختص بدراسة جثث الكائنات الحية
 واجزائها ويرتبط بعلم الاجنة والتشريح المقارن ففي
 هذا البحث المتواضع سلطت الضوء على احكام
 التشريح في الفقه الاسلامي وذلك لمعرفة الاحكام
 الشرعية المتعلقة به .

Praise be to God, Lord of the Worlds, and
prayers and peace be upon the most honorable
of messengers, Muhammad (may God bless him
and grant him peace), all of his family and com-
panions, and those who followed his path until
the Day of Judgment .

but after Anatomy is one of the branches of bi-
ology that is concerned with the study of corpses
of living organisms and their parts and is linked to
embryology and comparative anatomy.

حكم تشريح الجثث في الشريعة الاسلامية

المبحث الاول

تعريف التشريح في اللغة والاصطلاح

١- تعريف التشريح في اللغة : الشرح والكشف
وفئة التشريح اللحم، والقطعة منه شريحه، وشرح
الجثة فصل بعضها عن بعض للفحص الطبي. (١)

٢- التشريح في الاصطلاح : التشريح هو العلم
بأعضاء البدن واجزائها وكيفية بنائها وتركيبها
من العظام والعضلات والاعصاب والعروق واما
وظائفها وما لكل عضو من عمل حيوي فهي امور
اخرى تبحث في علم وظائف الاعضاء او ما يسمى
بعلم الفسلجة. (٢)

وعرفه اخرون بانه علم تعرف به اعضاء الانسان
بأعيانها واشكالها واقدارها واعدادها واصنافها
واوضاعها ومنافعها (٣) وعرفه بلحاج العربي: قال (هو

(١) لسان العرب : لابي منظور ٤٩٧/٢، والمعجم الوسيط :
٤٧٧/١ .

(٢) التشريح في الفقه الاسلامي : ص ٧ تأليف الدكتور منذر
العداري .

(٣) كشاف اصطلاحات الفنون ٤٤٥/١ محمد اعلى بن علي
التهانوي



العلم الذي يبحث في تركيب الاجسام العضوية
وتقطيعها علمياً، وتشيفها للفحص الطبي.^(١)

المبحث الثاني

أنواع التشريح^(٢)

١- التشريح الجنائي : وهذا غالباً ما يكون عند
الكشف عن السبب الحقيقي للوفاة ليعرف فيما اذا
كانت طبيعية او نتيجة اعتداء او انتحار .

٢- التشريح لغرض التعليم : وهذا يستخدم في
مجالات الطب ليتعرف الطلبة على تركيب جسم
الانسان ودراسة الاعضاء وبيان وظيفة كل عضو
فيها وكذلك تدريبهم على كيفية اجراء العمليات
الجراحية .

٣- التشريح المرضي : فهو يؤدي الى الكشف
عن الامراض والابوئة والى تشخيص سبب وفاة
الانسان فتتخذ الاجراءات اللازمة للحد من انتشار
الامراض والابوئة ومقاومتها والحد منها .

(٢) فقه القضايا الطبية المعاصرة : القرداغي والمحمدي
ص ٥١٧-٥١٨ ومدى مشروعية نزع وزرع الاعضاء البشرية
والتصرف بها ص ٣٤٣ .

(١) معصومية الجثة في الفقه الاسلامي : ص ٢٢٣ بلحاج
العربي مجلة الحقوق الكويت عدد ٤ ١٩٩٩م

المبحث الثالث

حكم التشريع

حسين فضل الله من الامامية (اذا توقف التعلم على تشريح جثة الميت المسلم فيجوز ذلك وهكذا لو توقفت معرفة سبب الوفاة، او كان ذلك من اجل اثبات حق لهذا الميت او ورثته عند قتله لمعرفة هل قتله كان عمداً او خطأً او قضاءً وقدرًا او امثال هذه الامور التي تمثل مصلحة جهة حيوية تتجاوز مسألة حرمة تشريح الميت، فإنه يجوز ذلك انطلاقاً من تقديم المصلحة الاهم على المفسدة الاقل اهمية بمقتضى حكم العقل الكاشف عن الحكم الشرعي في باب التزاحم)^(٤)

٢- قاعدة ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب

فقالوا: ان ممارسة علم الطب ومن فروعها الجراحة فرض كفاية، وذلك من اجل تطبيب الناس وتحقيق مصالحهم بصحة ابدانهم، فيجب على مجموع الامة سد حاجة الناس من هذه العلوم النافعة، ولا بد لمن اراد مزاوله الطب وعلاج الناس واجراء الجراحات العلمية، ان يعرف الاعضاء واماكنها علمياً وعملياً وواقعياً ولا تتأتى هذه المعرفة الا بالتشريع^(٥)

القول الثاني: لا يجوز تشريح جثة الانسان لتوافر ما يغني عن تشريحها لمعرفة وظائف الاعضاء وغيرها وهو تشريح الحيوانات، وقد اختار هذا القول مجموعة من العلماء.^(٦)

الاسلام اهتم بالإنسان حياً وميتاً وحرّم المساس بجثته واهانتها وامر بوجوب غسل الميت، وتكفينه، والصلاة عليه، ودفنه، وتكريمه ونهى عن انتهاك حرمة والامام ابن حزمه الظاهري اوجب القصاص على من اعتدى على جثة الميت بجرح ا بكسر عظم دون مسوغ شرعي.^(١)

وموضوع التشريع من المستجدات الفقهية التي طرأت في هذا الزمان ولا يوجد نص صريح من الكتاب والسنة في جواز التشريع او منعه.

وقد اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين: القول الاول: يجوز التشريح للضرورة والحاجة، وهو قول كثير من المجامع الفقهية والعلماء المعاصرين.^(٢)

واستدل اصحاب هذا القول:

١- بالقياس: استدلوا بالقياس على وجوب شق بطن جثة الام الحامل لاستخراج جنينها الذي رجيت حياته وكذلك بالقياس على جواز شق بطن الميت لاستخراج المال^(٣) ويقول السيد محمد

(٤) فقه الحياة ص ١٥٩ محمد حسين فضل الله

(٥) حكم تشريح الانسان ص ٢٧٤ رياض القصار

(٦) قال بهذا القول مجموعة من العلماء منهم الشيخ محمد برهان الدين السمبھلي والشيخ حسن علي السقاف:

قضايا فقهية معاصرة ص ٦٦

(١) المحلى لابن حزم: ص ٣٩/١١

(٢) مجمع الفقه الاسلامي بمكة رقم القرار ٤٧ في

١٣٩٦/٨/٢٠هـ

(٣) الفروع لابن مفلح: ٢٢١/٥

والقواعد الفقهية

أولاً: القرآن الكريم :

قوله تعالى : (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي
الْبَرِّْ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى
كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً).^(١)

وجه الدلالة : ان الآية تدل على تكريم الله للإنسان،
وهذا التكريم يشمل الانسان حياً وميتاً، وفي التشريح
اهانة لجثته وهي محرمة شرعاً، فيكون التشريح
محرمًا^(٢)

ثانياً: السنة النبوية :

قوله ﷺ (كسر عظم المسلم ميتاً ككسره
وهو حي)^(٣)

وجه الدلالة : نهى النبي ﷺ عن تشويه
جثة الميت والاعتداء عليه ككسر عظمه او
ما شابه ذلك .

ثالثاً : المعقول : قالوا ان تشويه جثة الميت
يتعارض مع الامر بتكريمه حياً وميتاً وكذلك ان في
التشريح اهانة لأهله من الاحياء

رابعاً : القياس : استدلوا بما ذهب اليه بعض
الفقهاء من عدم جواز شق بطن الميت لاستخراج
المال، او شق بطن الميتة لاستخراج الجنين الحي
مع ما فيه من مصلحة ضرورية وهو مذهب الحنابلة

(١) سورة الاسراء الآية ٧٠

(٢) الامتاع والاستقصاء لأدلة تحريم نقل الاعضاء ص ٢٨

حسن بن علي السقاف

(٣) سنن ابي داود : ٣/١٢٢

والمعتمد عند المالكية^(٤)

وحجتهم ان هذا الولد لا يعيش عادةً، ولا يتحقق
ان يحيا فلا يجوز هتك حرمة مية لاجل امر موهوم .

واجيب عنه : ان كثير من الفقهاء قالوا بجواز شق
بطن الحامل الميتة لإخراج جنينها الحي اذا كان
يرجى حياته، وان انتهاك حرمة الميت اخف من وأد
الجنين البريء في بطن امه وهو قول سحنون وابن
يونس من المالكية^(٥) .

لذلك ان منع شق بطن الميت لإخراج المال او
شق بطن الام لإخراج الجنين الحي مع وجود مصلحة
ضرورية فلأن يمنع التشريح من باب اولى^(٦) .

القول الراجح

بعد عرض اقوال العلماء تبين لنا ان القول الراجح
هو القول بجواز التشريح وذلك للأسباب الآتية:

١- التحقيق في دعوى جنائية لمعرفة اسباب
الموت او الجريمة المرتكبة وذلك عندما يشكل
على القاضي معرفة اسباب الوفاة وتبين ان التشريح
هو السبيل الوحيد لمعرفة هذه الاسباب .

٢- لغرض التعليم في كليات الطب .

٣- التحقق من الامراض التي تستدعي التشريح
ليتخذ في ضوءه الاحتياطات الوقائية والعلاجات
المناسبة ويبدو ان القيام بالتشريح لمعرفة سبب

(٤) كشف القناع ٣/٣٩٠، وحاشية الدسوقي على الشرح

الكبير للدردير : ١/٦٧٩

(٥) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ١/٦٨٠

(٦) احكام التصرف بالجثة في الفقه الاسلامي ص ١٣٨ رقية

اسعد صالح ٢٠١٠م

الوفاة وكشف الجريمة لا يباح الا في الضرورة القصوى وعدم وجود بديل ؛ لا الاطباء في كثير من الاحيان يعرفون المرض او سبب الوفاة بمجرد الفحص الخارجي فلا يحتاج الى التشريح في تشخيص المرض الذي ادى الى الوفاة .

كما انه لا يضيف معلومة جديدة عما هو ظاهر من سبب الوفاة فكم دية اشتغلت بها ذمة هؤلاء المشرحين في حين ان الغرب يحترمها ولا يشرحها الا للضرورة القصوى ويكتفون بفحص الجسد او اخذ عينات من دمه للتحليل، فاذا لا بد لنا من ايجاد البدائل وطرق اخرى يرونها افضل ولا تمس بحرمه الميت المسلم والله اعلم .

المبحث الرابع

التصرف بالجثة في مسائل الجنائز

المبحث الأول

مقدمات الموت وشدته

إن الموت حق، وللموت شدة ومعاناة على المسلم والكافر، لكنه ليس بحالة واحدة، وان كان الكل يعاني من سكراته وشدته، والمقصود بمقدمات الموت سكراته وشددة الألم الناتج عنها، والسكرات جمع سكرة، وهي مأخوذة من السكر، والسكر حالة تعرض بين المرء وعقله ^(١) وسكرة الموت شدته وغشيته الناشئة عن الألم ^(٢)، وللموت مقدمات متدرجة حسبما جاء في القرآن الكريم ^(٣):

غشية الموت: وقد جاءت في قول الله تعالى :
(يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ) ^(٤)، وهي حالة يشخص فيها البصر ولا يتحرك .

(١) الفرماوي، عبد الحي : الموت في الفكر الإسلامي، بلا

طبعة ولا سنة نشر، ص ٤٢ .

(٢) ابن منظور: لسان العرب، ج ٤، ص ٣٧٣ .

(٣) جاد، جاد الحق : بحوث وفتاوى إسلامية، باب الطلب

والتداوي، ج ٣ ص ٤٣٠ .

(٤) سورة محمد، آية : ٢٠ .

ساعة رهيبة وعصيبة، حتى أنه لم يبق جزء من أجزاء الروح المنتشرة في أعماق البدن إلا وقد حل به الألم^(٥)، وسكرات الموت على شدتها فهي رحمة في حق المؤمن، فإنها سبب لنيل درجته في الجنة^(٦)، وهذه الآلام الشديدة هي التي جعلت السيدة عائشة (رضي الله عنها) تقول: «لا أغبط أحدا يهون عليه الموت بعد الذي رأيته من شدة موت رسول الله ﷺ»^(٧)، وسكرات الموت في الطب هي عبارة عن توقف الأعمال الحيوية في جسم الإنسان نتيجة لتوقف أجهزة البدن الأساسية، وهي الجهاز الدوراني، والجهاز التنفسي والجهاز العصبي، وبهذا التوقف التام يكون الشخص غير قابل للإنعاش بحيث تحدث تغيرات بالجسم تمنعه من العودة إلى الحياة^(٨). وقد في صوف فهل سئل الرسول الكريم عن الموت وشدته فقال: «إن أهون الموت بمنزلة حسكة^(٩) في صوف فهل تخرج الحسكة من الصوف إلا ومعها صوف^(١٠) وكان علي (كرم الله وجهه)

١- حضور الميت: وهي ساعة الغرغرة التي لا تقبل فيها التوبة؛ لقوله تعالى: (وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ)^(١)، وقد فسر الرسول الكريم ﷺ هذه الحالة بقوله «ان الله - عز وجل - يقبل توبة العبد ما لم يغرغر»^(٢).

٢- سكرة الموت: غمرته وشدته، وهي ساعة الاحتضار والمعاناة لنزع الروح من البدن، قال تعالى: (وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ)^(٣).

وقد أوضح هذه الحالة حديث السيدة عائشة (رضي الله عنها) «أن رسول الله ﷺ كان بين يديه ركوة (إناء فيها ماء) فجعل يدخل يديه في الماء، فيمسح وجهه ويقول: لا إله إلا الله إن للموت سكرات، اللهم هون علي سكرات الموت، ثم نصب يديه فجعل يقول: في الرفيق الأعلى حتى قبض ومالت يده»^(٤).

إن شدة الألم في سكرات الموت لا يعرفها في الحقيقة إلا من ذاقها فعلا ومن لم يذوقها فإنما لا يعرفها إلا بالقياس إلى الآلام التي أدركها، وإما بالاستدلال بالمشاهدة أو السماع بأحوال الناس في النزع على شدة ما هم فيه، وإن ساعة الاحتضار

(٥) الغزالي، أبو حامد، سكرات الموت وشدته، تحقيق: عبداللطيف عاشور، مكتبة القرآن، القاهرة، بلا طبعة ولا سنة نشر، من ٦٥.

(٦) المرجع السابق مص ٦٩.

(٧) الترمذي، سنن الترمذي، حديث: ٩٧٩، ج ٣، ص ٣٠٩.

(٨) غانم، مؤنس محمود: أسرار الموت بين العلم والدين المجلة العربية بعدد مارس ١٩٨٤ م نقلا عن كتاب

الموت في الفكر الإسلامي، الفرماوي ص ٤٤

(٩) الحسك: نبات له ثمرة خشنة تعلق بأصواف العلم، ابن منظور، لسان العرب، ١٠ ص ٤١١.

(١٠) الحديث أورده ابن أبي الدنيا في ذكر الموت عن شهر

(١) سورة النساء آية: ١٨.

(٢) الترمذي: سنن الترمذي حديث: ٣٥٣٧، ج ٥ ص ٥٤٧.

(٣) سورة ق آية: ١٩.

(٤) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب

سكرات الموت، حديث: ٦١٤٥، ج ٥، ص ٢٣٨٧.

أ. د. محسن عبد فرحان الجميلي

العذاب، والمؤمن يرى ملائكة الرحمة، فحينئذ ينقطع معرفته من الناس، وأما ما يحصل لبعض الموتى كذهولهم عن الناس قبل موتهم أيما فهو بسبب شدة سكرات الموت والغشي لا بسبب المعاناة للملائكة، والله أعلم^(٤). وتنزل ملائكة الرحمة عند الاحتضار ببشارة المؤمن وملائكة العذاب بوعيد الكافر لقوله ﷺ: «إن العبد المؤمن إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال من الآخرة نزل إليه ملائكة من السماء بيض الوجوه كأن وجوههم الشمس، معهم كفن من أكفان الجنة وحنوط من حنوط الجنة حتى يجلسوا، ثم يجيء ملك الموت (عليه السلام) على هيئة رجل حسن الوجه والثياب طيب الريح حتى يجلس عند رأسه، فيقول: أيتها النفس الطيبة، أخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان، وإن العبد الكافر إذا كان في القطار من الدنيا، وإقبال من الآخرة، نزل إليه من السماء ملائكة سود الوجوه فيجلسون، ثم يجيء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه، فيقول، أيتها النفس الخبيثة، اخرجي إلى سخط من الله وغضب^(٥)، ولهذه الفتن وغيرها شرع تلقين المحتضر لقوله ﷺ: «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله»^(٦)، والحديث معناه من حضره الموت ذكره

يحض على القتال ويقول: «إن لم تقتلوا تموتوا، والذي نفسي بيده لألف ضربة بالسيف أهون علي من موت على فراش^(١)».

وفي ساعة الاحتضار تأتي الشياطين عند المحتضر بدليل أن رسول الله كان يدعو «اللهم إني أعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت^(٢)»، قال الإمام جلال الدين السيوطي: استعاذته ﷺ من الشيطان عند الموت هو: «أن يستولي عليه عند مفارقة الدنيا فيصليه ويحول بينه وبين التوبة، أو يعوقه عن إصلاح شأنه، أو يؤيسه من رحمة الله، أو ينكره الموت أو يتأسف على الحياة الدنيا، فلا يرضى بما قضاه الله عليه من الفناء والنقلة إلى الدار الآخرة، فيختم له بالسوء، ويلقى الله وهو ساخط عليه»^(٣).

والجدير بالذكر أن المحتضر في سكرات الموت ليشاهد الملائكة ويراهم، فالكافر يرى ملائكة

بن حوشب مرسلًا، والحديث أيضا أخرجه السيوطي في الفتح الكبير ج ١، ص ٣٥٦. كما استشهد به الإمام الغزالي في كتابه سكرات الموت وشدته، ص ٦٩.

(١) الغزالي: سكرات الموت وشدته، من ٦٩، المليباري، زين الدين بن علي بن أحمد المعبري، الاستعداد للموت وسؤال القبر، تحقيق: سعد كريم الدرعمي، دار ابن خلدون، الإسكندرية، بلا سنة نشر ولا طبعة، ص ٢٣.

(٢) ابو داود السجستاني: سنن أبي داود، كتاب الوتر، باب الاستعاذة، حديث: ١٥٥٢، ج ٢، ص ٩٢ وأخرجه النسائي وأحمد وقال الألباني صحيح الإسناد.

(٣) السيوطي، عبد الرحمن بن الكمال الشهير بجلال الدين السيوطي: شرح السيوطي لسنن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامي

(٤) السيوطي وآخرون، عبد الرحمن بن الكمال، شرح سنن ابن ماجه، بلا دار نشر ولا طبعة، ج ١، ص ١٥٥.

(٥) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب.

ما جاء من عذاب القبر، حديث: ١٣٠٣، ج ١، ص ٤١٦

(٦) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الجنائز باب تلقين الموتى

محدث: ٩١٧، ج ٢، ص ٦١٣

المبحث الخامس

حقوق الميت

المطلب الأول : الأحكام والآداب الشرعية

بعد الموت

كما أن للإنسان أحكاماً في حياته لا بد له من معرفتها، والعمل بها، فإن له أحكاماً بعد وفاته لا بد له من معرفتها والعمل بموجبها والموت نهاية كل نفس تعالى : (كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ) (١).

وهذه الأحكام والآداب حثت الشريعة الإسلامية على القيام بها، عند خروج الروح من البدن، ويستحب فعلها من الحاضرين، وهذه الآداب من شأنها أن تحسن صورة الميت، حتى يلاقي الله على أكمل حال من حسن الهيئة والنظافة ومن هذه الآداب :

أولاً : تغميض عيني صاحب الجثة « الميت » :

اتفق الفقهاء (٢) على استحباب تغميض عيني الميت التيقن من موته واستدلوا على بعد

(٢) سورة آل عمران : الآية (١٨٥) .

(٣) الكاساني : بدائع الصنائع، ج ١، ص ٢٩٩. ابن حزم: المحلي، ج ٥، ص ١٥٧. ابن قدامة : المغني، ج ٢، ص ١٦١، الشرييني : مقني المحتاج، ج ١، ص ٣٣١، أبو الحسن، أبو الحسن المالكي : كفاية الطالب الرباني لرسالة أبي زيد القيرواني، تحقيق : يوسف الشيخ محمد البقاعي، ج ١، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ، ص ٥١٣.

بلا إله إلا الله لتكون آخر كلامه، والأمر بهذا التلقين امر ندب، وأجمع العلماء على هذا التلقين وكرهوا الإكثار عليه والموالاتة لئلا يضجر بضيق حاله وشدة كربه، فيكره ذلك بقلبه ويتكلم بما لا يليق، ويتضمن الحديث الحضور عند المحتضر لتذكيره وتأنيسه وإغماض عينيه والقيام بحقوقه (١).

(١) النوري، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري : شرح النووي على صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢هـ، ط ٢، ج ٦، ص ٢١٩.

أ. د. محسن عبد فرحان الجميلي

ذلك بما يلي :

ثانياً: شد لحبي^(٦) الميت^(٧) :

و شد لحبيه بعصابة عريضة ويربطها فوق رأسه لئلا يبقى فمه مفتوحاً فيدخل فيه الهوام، والماء عند غسله .

ثالثاً: تليين مفاصله :^(٨)

كما يستحب تليين مفاصله برفق عقب موته ويكون ذلك : برد ذراعه إلى عضديه، ثم ردها ورد أصابع يديه إلى كفيه ثم بسطهما، ورد فخديه إلى بطنه وساقيه إلى فخديه، ثم مدهما . والحكمة من ذلك : ليسهل غسله، فإن في البدن بعد مفارقة الروح بقية حرارة فإذا لينت المفاصل حينئذ لانت، وإلا فلا يمكن تليينها بعد ذلك .

رابعاً: تسجية الميت :

١- عن أم سلمة (رضي الله عنها) قالت : « دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شق بصره، فأغمضه ثم قال : إن الروح إذا قبض تبعه البصر»^(١) .

٢- عن شداد بن أوس قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا حضرتم موتاكم فأغمضوا البصر، فإن البصر يتبع الروح، وقولوا خيراً، فإن الملائكة تؤمن على ما قال أهل الميت»^(٢) .

الحكمة من إغماض عيني الميت:

إن الميت إذا ترك مفتوح العينين وبقي هكذا حتى يبرد ويستقر على هذه الهيئة يقبح ويفزع منظره ويصبح كرية المنظر في نظر الناس كالمثلة^(٣) .

ويسن عند إغماض بصر الميت أن يقول الذي يغمضه : «بسم الله وعلى مله رسول الله^(٤) ويدعو له كما دعا النبي ﷺ لأبي سلمة»^(٥) .

نفس المرجع، المكان نفسه .

(٦) لحياءه : تثنية لحي : وهو منبت اللحية، أو العظام الذي عليه الأسنان، الرازي : مختار الصحاح، ج ١، ص ٢٤٨ . ابن عابدين : حاشية ابن عابدين، ج ٢، ص ١٩٣ .

(٧) الكاساني : بدائع الصنائع، ج ١، ص ٢٩٩ . الشرييني : مقني المحتاج، ج ١، ص ٣٣١ . البهوتي : شرح منتهى الإرادات، ج ١، ص ٣٤٢ . النفراوي، أحمد بن عديم بن سالم : الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، ج ١، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥ء، ص ٢٨٣ .

(٨) ابن عابدين : حاشية رد المحتار، ج ٢، ص ١٩٣ ، النفراوي : الفواكه الدواني، ج ١، ص ٢٨٣ ، الشرييني : مغني المحتاج، ج ١، ص ٣٣١ ، أبو الحسن : كفاية الطالب، ج ١، ص ٥١٣ ، البهوتي : شرح منتهى الإرادات، ج ١، ص ٣٤٢ .

(١) سبق تخريجه، انظر ص ٢٦ من الرسالة .

(٢) الشيباني، أحمد بن حنبل : مسند الإمام أحمد، حنبل، مؤسسة قرطبة، مصر، ج ٤، ص ١٢٥، حديث رقم (١٧١٧٦) .

(٣) الكاساني : بدائع الصنائع، ج ١، ص ٢٩٩ .

(٤) البيهقي، أحمد بن الحسين أبو بكر : سنن البيهقي، تحقيق : محمد عبد القادر عطا، ج ٣، مكتبة الباز، مكة المكرمة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، باب ما يستحب من إغماض عينيه إذا مات، حديث رقم (٦٤٠١)، ص ٣٨٥ .

(٥) مسلم : صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر، حديث رقم (٩٢٠) ج ٢ ص ٦٣٤ والدعاء الذي دعاه النبي الكريم لابي سلمة هو : «اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح له في قبره ونور له فيه»، من

اتفق الفقهاء^(١) على استحباب تغطية جثة الميت بثوب خفيف يسترها، بعد وضعه على سرير ونحوه مما هو مرتفع والحكمة من ذلك :

١- لئلا يحميه^(٢) فيسرع إليه الفساد، ويكون ذلك بعد نزع ثيابه ويجعل طرفاه تحت رأسه ورجليه لئلا ينكشف، عن عائشة (رضي الله عنها) قالت : سجي^(٣) رسول الله ﷺ حين مات بثوب حبرة^(٤) .

٢- ولأنه ربما يظهر منه ما لا يجب أن يطلع عليه غيره .

خامساً : توجيهه للقبلة^(٥) :

من المستحب توجيه الميت لجهة القبلة إن أمكن، والحكمة من ذلك : إتباع السنة .

لقوله ﷺ عن البيت الحرام : قبلتكم أحياء وأمواتا^(٦)، ولقول فاطمة الزهراء لأم رافع : «استقبلي بي القبلة»^(٧) .

ويتم توجيهه بالكيفية الآتية : بأن يوضع على شقه الأيمن ووجهه إلى القبلة كما يوضع في القبر

٣- واحتراماً وصوناً لكرامته ووضعه على سري لئلا تسرع له هوام الأرض .

ويستحب مع هذه الآداب استعمال الرفق واللين بجثة الميت على وجه يظهر الاحترام والتكريم لصاحب هذه الجثة، فالإنسان محترم حياً وميتاً، وقال الرسول الكريم ﷺ : «كسر عظم الميت ككسره حياً»^(٨) .

(١) ابن عابدين : حاشية رد المحتار، ج ٢، ص ١٩٣ .
النقراوي : الفواكه الدواني، ج ١، ص ٢٨٣ . الشربيني :
مغني المحتاج، ج ١، ص ٣٣١ . البهوتي : شرح منتهى
الإرادات، ج ١، ص ٣٤٣ .

(٢) أي لئلا يحمي عليه الفراش أو الغطاء ان كان ثقيلًا فيغيره
(٣) سجي : أي غطي جميع بدنه، الجمل، سليمان الجمل :
حاشية الجمل على شرح المنهج، ج ٢، دار الفكر،
بيروت، بلاطبعة ولا سنة نشر من ١٤٠ .

(٤) حبرة : نوع من ثياب القطن بنسج باليس، الرملي : نهاية
المحتاج، ج ٢، ص ٤٤٠، كتاب الجنائز، باب تسجية
الميت، حديث رقم (٩٤٢)، ج ٢، ص ٦٥١

(٥) سبق تخريجه من ٣٦ من الرسالة

(٦) النيسابوري، محمد بن عبد الله الحاكم : المستدرک
على الصحيحين، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا،
ط ١، ج ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م،
ص ١٢٧، حديث رقم (١٩٧) .

(٧) الرحيباني، مصطفى السيوطي : مطالب أولي النهى في
شرح غاية المنتهى، ج ١، المكتب الإسلامي، دمشق،
١٩٦١ م، ص ٨٣٨ . البهوتي : كشف القناع، ج ٢، ص ٨٢

(٨) الشرنبلالي، حسن الوفاي، أبو الإخلاص : نور الإيضاح
ونجاة الأرواح، ج ١، دار الحكمة، دمشق، ١٩٨٥ م، ص
٩٠ . ابن عابدين : حاشية رد المحتار، ج ٢، ص ١٩٣،
الشربيني : مغني المحتاج، ج ١، ص ٣٥٧ .

وإن تعذر يوضع كما تيسر، أو يترك على حاله، فيتخير أولياء الميت الطريقة الميسرة والممكنة، التي لا تؤدي إلى إيذاء جثة الميت وبدون مشقة، ويتولى ذلك أرفق محارمه لوفور شفقتة، وتوضع يده بجنبه، ولا يجوز وضعهما على صدره؛ لأنه من عمل الكفار^(١).

سادساً: النعي:

اتفق الفقهاء غير الحنابلة^(٢)، أنه لا بأس بإعلام الناس بموت انسان للصلاة وغيرها وذلك:

١- انه صلى الله عليه وسلم نعى لأصحابه النجاشي في اليوم الذي مات فيه.

٢- أنه صلى الله عليه وسلم نعى جعفر بن أبي طالب وزيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة، وهذا الأولى لا سيما في عصرنا لتعلق حقوق بالميت، والتزامه بالواجبات، والنعي المكروه هو نعي الجاهلية، وهو النداء بذكر مفاخر الميت ومآثره، للنهي عنه.

(١) ابن عابدين: حاشية رد المحتار، ج ٢، ص ١٩٣.
الشرييني: مغني المحتاج، ج ١، ص ٣٥٧، البهوتي:
كشاف القناع، ج ٢، ص ٨٥

(٢) المرادوي: الإنصاف، ج ٢، ص ٤٦٨، الأنصاري، زكريا:
أسنى المطالب في شرح روض الطالب، تحقيق:
د. محمد طاء ج ١، دار الكتب العلمية، بيروت،
١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٠ م، ص ٢٩٨، الشرييني: مغني المحتاج،
ج ٢، ص ٤٦٦

